تاريخ الإرسال: 2012/08/20 - تاريخ القبول للنشر: 2012/11/19 تاريخ النشر: 2012/12/24

المؤسسة العمومية للتلفزيون الجزائري كمرفق عمومي

شداد عبد الرحمان
جامعة الجلفة

مقدمة:

لا يختلف اثنان في أن التلفزة مرفقا عموميا في الجزائر متصور جديد، بل لعل هذا المفهوم هو، بالنسبة للعديد من الناس، يلفه الغموض. الحديث عن الإذاعة كمرفق عمومي يصطدم مباشرة بقضية دلالية خطيرة، ذلك أن كلمة عمومي في اللغة العربية يمكن أن تكون محل لبس، فكلمة «العام» أو العمومي وتتقابل مع «الخاص» أو الخصوصي تحيل بالضرورة على ما هو من مشمولات الدولة أو الحكومة على أن Werner rumphorst مدير الشؤون القانونية في اتحاد الإذاعات الأوروبية، يشدد على ذلك الأشكال في المعنى مؤكدا انه "لا يوجد في بعض الدول حتى لكلمة مناسبة تماما لكلمة عمومي" Public وان الترجمة الأقرب لتلك الكلمة تتضمن مفهوم "دولة Gouvernement ورسمي official" ، قبل أن يلاحظ انه "عندما يكون بلد من البلدان قد مر بتجربة هينة إذاعية وتلفزيونية تابعة للدولة فان ذلك الحاجز اللساني يشكل أول عقبة أمام فهم الطبيعة الحقيقية لهيئة إذاعية وتلفزيونية تقدم خدمة عمومية فهما جيدا[1].

المقصود بهيئة الإذاعة والتلفزيون العمومية الهيئة الموجهة إلى العموم، والتي يمولها ويراقبها العموم، والتي تتسم برامجها بالانتشار الواسع والتنوع والخصوصية فإلى أي مدى تنطبق هذه المواصفات على الإذاعة الجزائرية؟

الجدير بالملاحظة أن الإذاعة الجزائرية مدعوة كلها وفق أحكام النصوص التشريعية المنظمة لأعمالها إلى الاضطلاع بمهمات ثلاث هي الإعلام والتثقيف والترفيه؛ وهي تسعى عبر سياسة وضعها للبرنامج إلى الوفاء بذلك، مولية في أكثر الأحيان حرصا خاصا على النهوض بالإنتاج المحلي باعتباره وسيلة تعبير عن الخصوصية الثقافية المهددة في عصر عولمة وسائل الإعلام الجماهيري الالكتروني بمخاطر تنميط الأذواق والثقافات.

الإذاعة الجزائرية علاوة على تلك المهنة الأساسية المتمثلة في تقديم خدمة عمومية تولي أهمية كبرى لانتشار البرامج التي تقدمها لجمهورها انتشارا واسعا ولا تدخر أي جهد لتامين واسع تغطية ممكنة لترابها الوطني.

وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى التطور الذي شهدته الإذاعة والبث الإذاعي والذي مكن من دخول الإذاعة كل البيوت، حتى في المناطق الريفية، خاصة مع التقنية الرقمية، وأصبح ينظر للإذاعة باعتبارها عامل من عوامل التنمية الاجتماعية والثقافية وإتاحة فضاءات يمكن فيها للمواطنين أن يعبروا عن مشاغلهم ومطامحهم.

الخدمة العمومية بالتلفزيون الجزائري:

نتناول في هذا الفصل مفهوم الخدمة العمومية في وسائل الإعلام ، ومختلف التشريعات في الجزائر التي تنص على ضرورة أداء التلفزة لواجب الخدمة العمومية، مدى التزامها بواجب أداء الخدمة العمومية وفق مايمليه دفتر الشروط .

مفهوم الخدمة العمومية:

ليس هناك اتفاق على تفسير مرجعي لمفهوم الخدمة العمومية على اعتبار أن هذا المجال مرتبط بالقيم التي تقوم عليها كل دولة، كما انه خاضع للتطور الذي تفرضه تكنولوجيا الاتصال الحديثة.

والتفسير التقليدي يعتبر أن مهام الخدمة العمومية في الإعلام المرئي والمسموع تخضع لطبيعة البرامج والخدمات التي تقدمها القنوات العمومية، لتستجيب من خلالها لحاجيات الجمهور الواسع بدون أن تكون لها أهداف الربح.

والنظرة الحديثة تربط مهام الخدمة العمومية بمقتضيات الديمقراطية والمتطلبات الاجتماعية والثقافية وبضرورة المحافظة على التعددية بما في ذلك التعددية الإعلامية، بل وتشجع على الشراكة مع المتعاملين الخواص بما يشكل مرجعا للمصداقية و النوعية والإبداع بالنسبة لكل أنواع البرامج[2].

كما يستمد مفهوم الخدمة العمومية من مفهوم المرفق العام في القانون الإداري ويقصد بالمرفق العام " ذلك المشروع الذي بواسطته يتولى شخص إداري القيام بعمل لتحقيق المنفعة العامة. أو يقصد به إشباع حاجة عامة وذلك بسبب طبيعته....."[3].

وإذا كان هذا التفريق يركز على وظيفة المرفق العمومي وهي المنفعة العامة، فانه

يمكن إيراد تعريف اشمل لمفهوم المرفق العام حيث يرى سليمان الطماوي أن المرفق العام هو:

"مشروع يعمل باطراد أو انتظام، تحت إشراف رجال الحكومة بقصد أداء خدمة عامة للجمهور مع خضوعه لنظام قانوني معين".

وفي ميدان الإعلام ظهر مفهوم الخدمة العامة في وسائل الإعلام لأول مرة في بريطانيا بعد إنشاء مؤسسة BBC في 1926. ولهذا أصبح مقرونا بالإذاعة والتلفزيون وليس بالصحافة المكتوبة. ونظام الخدمة العامة الذي نالت بفضله BBC شهرة عالمية ومصداقية لدى جمهورها. يرتكز أساسا على المبادئ العامة التي إذا انعدمت فقد المفهوم دلالته وهي كونه:

- ملكية للمجموعة الوطنية.
- يعكس الثقافة الوطنية بجميع مقوماتها وخاصة اللغة والقيم الحضارية.
- يعكس إجماعا وطنيا، ليس على كل شيء وإنما على المسائل الأساسية والجوهرية (أو كما نسميها نحن الثوابت الوطنية).
- يمول نفسه بنفسه بغرض الحماية من أي ضغوط سياسية أو تجارية.
- يتجه إلى جميع أفراد المواطنين بغض النظر عن موقعهم الجغرافي أوالاجتماعي.
- يقوم بوظيفة الإعلام والتربية والترفيه.
- والروح المهنية لدى المبلغين[4].

هذا هو المفهوم الحقيقي لنظام الخدمة العامة في وسائل الإعلام الذي نقلته بلدان عدة عنBBC ، وعلى الخصوص البلدان الأوربية، ولقد أصبح هذا المفهوم محل جدال في أوربا حاليا، ويقترن الجدال أساسا بتغيير في مواقف الناس تجاه الحلول التي تقدمها الدولة بخصوص مشاكل الحياة الاجتماعية والطرفان في الصراع هما: فريق يرى دور الدولة كضمان وحيد للدفاع عن المصلحة العامة من خلال حماية القطاع العام في وقت تسيطر فيه الشركات المتعددة الجنسيات على الاقتصاد العالمي خاصة في مجال الإنتاج الاتصالي و ما تتضمنه هذه السيطرة من انعكاسات على الثقافات الوطنية. وفريق آخر يعارض دور الدّولة انطلاقا من اعتقاد مفاده أن مبادرات المشاريع التجارية الخاصة هي القادرة على تحرير الطاقات من خلال التنافس الحر في السوق.

من خلال المبادئ السالفة الذكر، نستنتج أن الخدمة العمومية لوسائل الإعلام تقتضي أن تعكس في مضامينها الثقافة الوطنية بجميع مقوماتها الحضارية وان يستفيد منها

كل المواطنين الذين يجب أن يشعروا بأن وسائل الإعلام تعبر عن واقعهم دون الاعتبار بالانتماءات الاجتماعية والسياسية، وان تقوم هذه الوسائل بوظيفة الإعلام الذي يخلو من الآراء المنحازة؛ كما أن الصحفيين، وفق هذا المبدأ، ملزمين بأداء مهامهم مجردين من كل الضغوطات وعليه، يقتضي مفهوم الخدمة العمومية التزام القائمين بالاتصال في المجتمع بالموضوعية الإعلامية كما أن على وسائل الإعلام أن تقوم بوظائف أساسية ثلاث تتمثل في الإعلام والتربية والترفيه.

وتتلخص العناصر المشتركة لمفهوم الخدمة العمومية بشكل عام في عنصرين:

- الخدمة العمومية تتصل مباشرة بإشباع حاجة لفائدة المصلحة العامة.
- الخدمة العمومية بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة تصدر عن السلطات العمومية.

ومن خلال هذين العنصرين نحاول تحليل مفهوم "المصلحة العامة" الذي له ارتباط مباشر بمفهوم الدولة، هذه الأخيرة التي تتولى رعاية هذه المصلحة والدفاع عنها وتنظيمها. ذلك أن المصلحة العامة في واقع الأمر تستمد قيمتها من كونها عامة وليست خاصة أي من كون كل فرد من أفراد المجتمع ينتفع منها بتوافر شروط الانتفاع وليس وقفا على فرد بذاته يستفيد منها دون سواه مثل المصلحة الخاصة، فهي أولى بالرعاية باعتبارها حق للجميع بتوافر شروطه كحقيقة واقعية محددة سلفا.

وللتذكير فإن التلفزيون الجزائري حسب السلطة الحاكمة يبقى أداة فعالة لتحقيق مبأ الخدمة العمومية لأنه ما وجد سوى ليذود عن الوطن وخدمة شعبه والحفاظ على سيادة التراب الوطني وهذا كما صرح الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في مناسبة ذكرت غداة توليه زمام الحكم.

الخدمة العمومية بالتلفزيون من خلال التشريع الجزائري:

أكدت مختلف التشريعات المتعلقة بقطاع السمعي البصري في الجزائر على ضرورة تطبيق مبدأ الخدمة العمومية في التلفزيون الجزائري على غرار وسائل الإعلام الأخرى. فمن خلال ما تم التأكيد عليه ضمن دفتر الشروط من مهام منوطة بمؤسسة التلفزة الوطنية، والتي تصب معظمها في إطار أداء الخدمة العمومية، فقد نصت المادة (3) من دفتر الشروط على مايلي:

«يجب على المؤسسة أن تتصور حصصها وتبرمجها وتبثها بهدف اقتراح الأخبار والإثراء

الثقافي والترفيه على مختلف فئات الجمهور، وذلك بحسب المهمة الثقافية والتربوية والاجتماعية المسندة لها بموجب مهمتها كخدمة عمومية». واحتوى المرسوم رقم 146ـ86 المؤرخ في أول يوليو 1986. المتضمن إنشاء مؤسسة التّلفزة الوطنية، في مادته (4) ما يلي: «تتولى المؤسسة الخدمة العمومية للبث التلفزي وتمارس احتكار بث البرامج التلفزيّة في كامل التراب الوطني».

كما نصت المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 103ـ91 المؤرخ في 20 افريل 1991: [5] «تخضع المؤسسة العموميّة للتلفزيون للالتزامات الاستمرارية وتكييف الخدمة العمومية ضمن الشروط والكيفيات المحددة في دفتر الشروط العامة...

تسهر الدولة على توفير الوسائل الضرورية والشروط الملائمة للمؤسسة العمومية للتلفزيون لكي تقوم بالتنفيذ الداخلي للمهمة الموكلة إليها. وذلك قصد ضمان استمرارية الخدمة العمومية للبث السمعي البصري».

كما تنص المادة 3 من نفس المرسوم أنه :» يتعين على المؤسسة العمومية للتلفزيون أن تقوم بنفسها بالخدمة العمومية، ولا يعطى هذا الواجب إمكانية لجوئها تحت مسؤوليتها، إلى ممولين خارجيين، جزائريين كانوا أو أجانب، على أن تحتفظ المؤسسة بالتحكم الكامل بمهمتها».

وبعد اختيارنا للتلفزة الجزائرية كعينة للدراسة باعتبارها تمثل واجهة المؤسسات الإعلامية العمومية في الجزائر ،واختيارنا لسنة 2010 فترة للدّراسة، وهي السّنة التي واكبت انجاز هذه الأطروحة، ومن خلال المساعدة الميدانية للباحث فريح رشيد، وبالاستعانة بمختلف المديريات والدوائر الموجودة ومن ضمنها دائرة المراقبة ومتابعة البث التي تقوم بمراقبة المدة الزمنية المحددة لكل برنامج والعمل على تنفيذه الفعلي داخل الأستوديو، وتحرص على تسجيل البرامج بكل دقة وبدون أخطاء، وتطبيق البطاقة الفنية للموضوع، ثم تقديم تقرير يومي للإدارة تذكر فيه كل العوارض التي تحدث أثناء العمل.

أما مراقبة البث فتتم على مستوى الأستوديو وذلك بالتناوب خلال 24/24 ساعة رفقة التقنيين وذلك من خلال:

- تسليم ورقة البرنامج اليومي.
- تحضير ورقة البرنامج للرقابة والتي تذكر فيها كل الأمور المتعلقة ببث البرامج بدقة.
- تقديم تقرير المراقبة الذي يبين الإحصاء الزمني للبرامج المنبثة.

- تنفيذ البرنامج الفعلي المعد من طرف دائرة البرمجة في وقته واحترام المدة الزمنية لكل برنامج.
- السهر على بث الاشهارات في الوقت المحدد لها.

ومن خلال التواجد الميداني، والاعتماد على الوثائق والإحصائيات الرسمية التي تقدمها دائرة المراقبة، ومتابعة البث تم الحصول على إحصائيات البث البرامجي للقنوات الأولى لمختلف البرامج الإخبارية والتربوية والتثقيفية، وإحصاء الوقت الزمني المخصص للإشهار، قمنا بدراسة وتحليل كل هذه المعطيات على ضوء ما هو وارد في دفتر الشروط وما يتطلبه أداء الخدمة العمومية في وسائل الإعلام ومكانة النشاط التجاري ضمن هذا البرنامج ومنه المؤسّسة ككلّ، بذكر بطاقات فنية لأهم الحصص التي برمجت وبثت من اسم البرنامج ونوعه ومدته وملخص مضمونه والهدف من وراء هذا البرنامج.

منجزات التلفزيون الجزائري تحقيقا للخدمة العمومية:

يضمن التلفزيون الجزائري التغطية على كامل التراب الوطني و هذا من أجل الوصول بأهدافه الاجتماعية و الثقافية إلى كل شرائح الجزائر العميقة، إذ تتركز اهتمامات التلفزيون الجزائري كقناة عمومية على البرامج المتنوعة ذات البعد الوطني والمحلي بالدّرجة الأولى، و كذا المجتمع الدولي ومختلف قضاياه الراهنة، التي تحرص أن تقدمها إلى الجمهور الجزائري بشفافية كاملة.

كما يسهر التلفزيون الجزائري على مواكبة التقنيات الجديدة و تكنولوجيا الاتصال والإعلام الحديثة [6]، من خلال توسيع حركية الرقمنة داخل المؤسسة و التركيز على العمل بأجهزة متطورة.

هذا وقد قام التلفزيون الجزائري منذ العام 2000 بتغطية أهمّ الأحداث الوطنية والدّولية تغطية شاملة ومتكاملة حقّقت الأهمّ بالنسبة له وللجمهور،وكان أهمها:

- تيليطون2000 .
- مهرجان الشباب العالمي2002.
- تيليطون2001 .
- الانتخابات التشريعية 2002 .
- الانتخابات المحلية2002 .
- المؤتمر الدولي حول الإرهاب 2004 .
- تليطون القدس2002 .

ـ تيليطون شاشة بدون عنف2004 .
ـ مسيرة التضامن مع العراق
ـ زلزال بومرداس2003
ـ تيلطون الأطفال 2006.
ـالانتخابات الرئاسية 2004.
ـالألعاب العربية 2004 .
ـالقمة العربية 2005 .
ـ الألعاب الإفريقية 2007.
ـ المهرجانات الثقافية أهمها مهرجان تيمقاد الدولي ومهرجان جميلة كل سنة.
ـ التظاهرات الثقافية أهمها تظاهرة الجزائر عاصمة الثقافة العربية 2007.
ـ تغطية نهائيات كأس العالم 2010.

قائمة المراجع :

1ـ عبد الحفيظ الهرقام :الإذاعة والتلفزيون مرفقا عموميا في الوطن العربي، مجلة اتحاد الإذاعات العربية العدد 3، 2004، ص 08.
2ـ محمد شلوش، الإذاعة والخدمة العمومية، ندوة الإذاعة المسموعة : الواقع والآفاق، اتحاد إذاعات الدول العربية، الجزائر، 10 نوفمبر 2007.
3ـ رياض عيسى، نظرية المرفق العام في القانون المقارن، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1984، ص 12.
4ـ حماد محمد شطا، تطور وظيفة الدولة نظرية المرافق العامة، الكتاب الأول (الجزائر) ديوان المطبوعات الجامعية، 1984، ص 87.
5ـ السعيد بومعيزة، مفهوم الخدمة العامة والصحافة المكتوبة، المجلة الجزائرية للاتصال، العدد 8 شتاء 1992، ص 109.
6ـ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الجريدة الرسميّة ،المراسيم الصادرة بتواريخ يوليو 1986، 20 افريل 1991.